

سنن أبي داود

1574 - حدثنا عمرو بن عون أخبرنا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال .

من (الفضة) الرقة صدقة فها توا والرقيق الخيل عن [لكم] عفوت قد " A | رسول قال Y كل أربعين درهما درهما وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم " . قال أبو داود روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق كما قال أبو عوانة ورواه شيبان أبو معاوية وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي A مثله . قال أبو داود وروى حديث النفيلي شعبة وسفيان وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي لم يرفعه أوقفوه على علي . K صحيح